Royaume du Maroc
Ministère de l'Economie et des Finances
La Ministre

المملكة المغربية
وزارة الاقتصاد والمالية
الوزيرة

CI3501/23

قرار
لوزيرة الاقتصاد والمالية بفتح باب الترشيح لتشغيل خبير بوزارة الاقتصاد والمالية (المفتشية العامة للمالية) بموجب عقد

وزيرة الاقتصاد والمالية؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما الفصل 6 منه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.15.770 صادر في 5 ذي القعدة 1437 (9 اغسطس 2016) بتحديد شروط وكيفيات التشغيل بموجب عقود بالإدارات العمومية؛
- وعلى المرسوم 2.07.995 بتاريخ 23 من شوال 1429 (23 أكتوبر 2008) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة الاقتصاد والمالية، كما تم تغييره وتتميمه؛
- وعلى قرار رئيس الحكومة رقم 3.95.17 صادر في 11 من ذ ي القعدة 1438 (4 اغسطس 2017) بتحديد مقادير الأجور الجزافية الشهرية ومقادير التعويضات عن التنقل المخولة للخبراء وللأعوان الذين يتم تشغيلهم بموجب عقود بالإدارات العمومية؛
- وعلى القرار المشترك لوزير الاقتصاد والمالية والوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية رقم 1761.17 صادر في 15 من شوال 1438(10 يوليو2017) بتحديد نموذجي عقد تشغيل الخبراء والأعوان بالإدارات العمومية؛
- وعلى رسالة السيد رئيس الحكومة رقم 1295 بتاريخ 18 شتنبر2023 بالترخيص بتوظيف خبير في مجال التدقيق والتقييم والتأطير والاستشارة في مجال مراقبة المالية العمومية بالمفتشية العامة للمالية؛

قررت ما يلي:

المادة الأولى: تعلن وزارة الاقتصاد والمالية عن فتح باب الترشيح لتشغيل خبير في مجال التدقيق والتقييم والتأطير والاستشارة في مجال مراقبة المالية العمومية بالمفتشية العامة للمالية، بموجب عقد لمدة سنتين، يمكن تجديده لمدة محددة إضافية دون أن تتجاوز المدة الإجمالية للعقد أربع (4) سنوات.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل المنصب المشار إليه في المادة الأولى أعلاه في وجه المرشحات والمرشحين المستوفين للشروط التالية:

- أن يكونوا من جنسية مغربية؛

- أن يتوفروا على مستوى علمي لا يقل عن متابعة خمس (5) سنوات على الأقل من التعليم العالي بنجاح في الاقتصاد والمالية أو التدبير والتدقيق؛
- أن يتوفروا على تجربة لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة بإحدى إدارات الدولة المكلفة بمراقبة المالية العمومية وتدقيق وتقييم السياسات والبرامج والمشاريع العمومية؛
- أن يكونوا قد مارسوا مهام:
  - مراقبة وتدقيق وتقيم السياسات والبرامج العمومية،
  - إعداد وتتبع وتأطير مهام مراقبة المالية العمومية وتدقيق البرامج العمومية الممولة في إطار التعاون الدولي ومراقبة نجاعة أداء الإدارات العمومية؛
- أن يتوفروا على تجربة عالية في مجال التعاون الدولي والمفاوضات الثنائية والمتعددة الأطراف، وكذا في الاتفاقيات الدولية المرتبطة بتمويل وتدقيق البرامج والمشاريع العمومية.

المادة الثالثة: تحدد مهام المنصب المراد شغله وكذا الكفاءات المطلوبة في بطاقة الوظيفة المرفقة بهذا القرار.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من:

- طلب الترشيح موجه إلى السيدة وزيرة الاقتصاد والمالية؛
- سيرة ذاتية (CV) للمترشح (ة) تتضمن مؤهلاته العلمية وتجربته المهنية، وتحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد والرقم الهاتفي والبريد الإلكتروني؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية الإلكترونية؛
- نسخ من الشهادات الجامعية المحصل عليها؛
- نسخ من الوثائق والشهادات الإدارية التي تثبت التوفر على التجربة المهنية المطلوبة؛
- شهادة المعادلة بالنسبة لحاملي الشهادات الأجنبية.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح بمديرية الشؤون الإدارية والعامة مقابل وصل إيداع، إلى غاية .....7 نونبر 2023..... على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال.

المادة السادسة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma ، وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الاقتصاد والمالية www.finances.gov.ma.

حرر بالرباط، في 20 اكتوبر 2023

وزيرة الاقتصاد والمالية

فاديلة فتاح